

**مرسوم بقانون رقم (١٧) لسنة ١٩٧٨
بالمواقة على اتفاقية الكويت الاقليمية للتعاون
في حماية البيئة البحرية من التلوث والبروتوكول الملحق بها**

نحن عيسى بن سلمان آل خليفة أمير دولة البحرين .

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلى الامر الاميري رقم (٤) لسنة ١٩٧٥ ،

وعلى اتفاقية الكويت الاقليمية للتعاون في حماية البيئة البحرية من التلوث وعلى البروتوكول الملحق بها الخاص بالتعاون الاقليمي في مكافحة التلوث بالزيت والمواد الضارة الاخرى في الحالات الطارئة ،

وببناء على عرض وزير الصحة ،

وبعد موافقة مجلس الوزراء ،

رسمنا بالقانون الآتي :

- المادة الاولى -

ووفقا على اتفاقية الكويت الاقليمية للتعاون في حماية البيئة البحرية من التلوث ، والبروتوكول الملحق بها الخاص بالتعاون الاقليمي في مكافحة التلوث بالزيت والمواد الضارة الاخرى في الحالات الطارئة ، الموقعة في الكويت بتاريخ ١٧ جمادى الاولى ١٣٩٨ هـ الموافق ٢٤ ابريل ١٩٧٨ م .

- المادة الثانية -

على وزير الصحة تنفيذ هذا القانون ، ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

**أمير دولة البحرين
عيسى بن سلمان آل خليفة**

صدر في قصر الرفاع

بتاريخ ١٥ ذى القعده ١٣٩٨ هـ

الموافق ١٦ أكتوبر ١٩٧٨ م